

الأصل المعروف بالمبسوط

من ذلك أنه باطل فان كان في السماء علة من السماء علة من سحاب فأخبر أنه رآه من خلال السحاب أو جاء من مكان آخر فأخبر بذلك و هو ثقة فينبغي للمسلمين أن يصوموا بشهادته \$ مسألة في القية من كتاب المجرد .

الحسن بن زياد عن أبي حنيفة في صائم ذرعه القية فخرج منه قليل أو كثير أو استقاء فقاء أقل من ملاء الفم وهو في ذلك ذاكر أو ناس لصيامه لم يفسد صومه وكان على صيامه وإن تقياً ملاء فيه أو أكثر وهو ذاكر لصومه فعليه القضاء قال أبو عبد الله يعني إذا تكلف للقية و إن كان ناسياً فلا شيء عليه وإن خرج من جوفه إلى حلقه ثم رده